

المجلس (75) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم قال الامام مسلم رحمه الله تعالى حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع وابو معاوية وهشيم عن الاعمش عن منذر بن يعلى ويكنى - 00:00:00 ابا يعلى عن ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء و كنت استحي ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامررت المقداد ابن الاسود فسألته فقال يغسل ذكره ويتووضا - 00:00:19

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فقد سبق في الدرس الماضي اننا بدأنا بكتاب الحيض في صحيح مسلم وذكرت - 00:00:39 ان كتاب الحيض في صحيح مسلم اشتمل على احاديث قليلة تتعلق بمحيض واشتمل على ابواب كثيرة لا علاقه لها بالحivist واولها هذا الباب الذي معنا وهو المتعلق بالبذر فان فان هذا الكتاب - 00:00:58

اجتمع على ابواب كثيرة لا علاقه لها بالحivist وذكرته في الدرس الماضي ان الحافظ المجزي رحمه الله في تحفة الاشراف عندما الى يعني هذه الموضع من الحivist وما بعده يعزوها الى كتاب الطهارة. فيقول اخرجه مسلم في الطهارة - 00:01:21 يعني مما يفيد ان هذا الكتاب هو من جملة ما يتعلق بالطهارة وهو لا شك انه يتعلق لأن الحivist يعني من الطهارة والمزيد من الطهارة والغسل من الجناة من الطهارة وكل الابواب التي ذكرها - 00:01:46

حينما يتعلق بالطهارة انما هي تتعلق بالطهارة ولا ادرى يعني هذه الكتب يعني هل هي يعني مسلم او من سمع غيره يعني هذه الاشياء الموجودة التي فيها كتاب الحivist وكتب اخرى يعني آآ - 00:02:07

يأتي احاديث لا تدخل تحت الترجمة لا تدخل تحت الترجمة مثل الكتب التي ستأتي في الصلاة لانه اتي بكتاب الصلاة ثم كتاب المساجد ثم كتاب قصر الصلاة ثم كتاب الجمعة ثم كتاب - 00:02:30

ثم كتاب الاستسقاء ثم كتاب الكسوف ثم يعني كتب كثيرة. يعني ونهزى رحمه الله كلها ادخلها في كتاب الصلاة يعني كل هذه الكتب التي هي كتاب الجمعة وكتاب قصر الصلاة وكتاب المساجد التي هي موجودة - 00:02:48

في بعض النسخ كلها يعزوها الى كتاب الصلاة وانما اخرج كتاب الجنائز كتاب الصلاة وذلك ان الجنائز معلوم انها فيها صلاة وفيها غير صلاة واكثرها في غير الصلاة فيها تكفين وفيها تجهيز وفيها دفن وفيها تعزية وفيها امور كثيرة يعني ليست من قبيل الصلاة - 00:03:12

ولهذا افردت في الكتاب ولهذا المجزي يعزو الى كتاب الجنائز يعني ما يتعلق بالجنائز يعزو الى كتاب الجنائز. ولم يعزف الى كتاب الصلاة ولعل السبب في ذلك انه مشتمل على اشياء كثيرة لا علاقه لها بالصلاه - 00:03:36

لا علاقه لها بالصلاه وهذا هذه الاحاديث التي نبدأ بها الان آآ هي لا علاقه لها بالحivist وانما هي تتعلق بالطهارة قبل ما نdry والمذى هو الذي يخرج من الانسان عندما يحصل عنده مداعبة او ملامسة او يعني لبس - 00:03:51

او تقبيل او غير ذلك فانه يحصل يعني بسبب ذلك خروج سائل يعني من ذكره آآ يعني هو نجس لان الرسول صلى الله عليه وسلم ارشد الى غسله الى ان فيه الوضوء هو ان من - 00:04:16

منه ذلك فانه ينفق وضوءه ينتقض وضوءه وورد في ذلك حديث علي بدأ بالحديث حديث علي رضي الله عنه في قصة آآ طلبه من المقداد ابن الاسود ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن وعن الرجل يعني يحصل له المذى ولم يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:04:36

مباشرة اخبر السبئي ذاك اللقاء بمكان ابنته بانه زوج ابنته فما يحب ان يتحدث معه وان يتكلم معه في هذه الامور التي فيها ان يستحى بها ويستحى منها مع الاصحاب ومع فامر غيره ان يسأل. وهو يعمل بالشيء الذي - 00:05:00

ان يحصد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقيل ان انه ارسله يسأل وقيل انه كان حاضرا ولكنه لم يتولى السؤال وانما يتولى السؤال آآ المقداد ابن الاسود فقال كنت رجلا مدائا يعني كثير المذى - 00:05:24

امرت المقداد ابن الاسود ان يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم في مكان ابنته لمكان ابنة الرسول صلى الله عليه وسلم فاطمة منه فهو لا يريد ان يتحدث معه وان يسأله بشيء يستحى يعني يستحى من من الكلام مع الرسول صلى الله عليه وسلم في شيء يتعلق بسبب آآ معاشرته لابنته - 00:05:46

ويعني لمسه اياها وتقبيله اياها ومداعبته اياها فلام يحب ان يتكلم في ذلك. ولهذا قيل هذا فيه ان من الادب مع الاصحاب انه لا يتكلم في هذه الامور يعني عندهم فيما يتعلق بالشيء الذي - 00:06:06

يعني فيه ان استحى منه يعني معهم بسبب اه بناتهم. اه استنادا الى هذا الحديث اه من علي رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامررت بالبغداد الاسود - 00:06:26

اه ان يصل الى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال يغسل ذكره ويتوضا. يعني معناه ان هذا الذي النجاسة التي خرجت فانه يغسل الذكر بسببها ويتوضا لانه انتقض وضوءه اذا كان على وضوء انتقض وضوءه - 00:06:41

لذلك لأن هذا خارج من ذكره وهو نجس فتكون فيه آآ يقول فيه الوضوء وقد جاء في غير الصحيح انه يغسل ذكره وانثى يعني هذا هو المشروع في حق من حصل من الذي ان يصل ذكره وانثى وبعد ذلك يتوضأ ولا يحتاج الى سنجاب - 00:07:01

كان اه يبكي يتوضأ مع هذا هو يقصد ذكره أخيه ويتوضا يقصد ذكره وانثى ويتوضا وان غسل ذكره وانثى واخر ذلك اخر الوضوء الى ما بعد فانه يتوضأ آآ الوضوء الشرعي الذي يبدأ بغسل الوجه يعني واليدين - 00:07:30

ولا يحزن ولا يحتاج الى غسل الذكر لانه قد غسله من قبل. وهذا مثل السنجان. الانسان يسنجي وادا جاء وقت الوضوء يتوضأ. اذا جاء وقت الوضوء يتوضأ بان يأتي بفرض الوضوء التي جاءت في سورة في اية سورة المائدة - 00:07:50

اعيد الحديث بلاتي قال رضي الله عنه كنت رجلا مدائا وكت استحى ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته. فامررت المقداد ابن الاسود فسألها فقال يغسل ذكره ويتوضا. نعم يعني معناه هذا فيه حكم الغسل - 00:08:09

انه يغسل ذكره وكذلك يغسل انتشه يعني جاء ذلك في بعض الاحاديث الصحيحة خارج الصحيح. نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن وكيع وكيع بن الجراح وابو معاوية محمد بن خادم هشيم ابن بشير الواسطي عن الاعمش - 00:08:28

سليمان المهران الجاهلي قال عن منذر بن يعلى ويكنى ابا يعلى. نعم. عنذر بن يعلى ويكنى ابا يعلى وهذا من وافقت كنيته اسم ابيه وهذا نوع من انواع علوم الحديث انهم ينصون على من وافقت كنيته من وافق اسمه - 00:08:51

اسمه كن يا اه كنية ابيه مثل هذا مثل هالنادي المشتري ابو السري ومثل عبد الرحمن ابن عمرو الاوزاعي ابو عمرو يعني اعداد يعني اه اسماءهم مطابقة لكن ابيهم ابائهم. وفائدته ذلك يقولون حتى لا يظن التسخيف. حتى لا يظن التصحيف - 00:09:11

انه لو جاء مثلا آآ هناد ابو السري يعني الذي لا يعرف ان هذه الكلية يظن ان ابوه صارت بدل ابن ظنناها ان ابو جهل بدل الابل فيكون تصحيف. فهذا فائدة معرفة هذا النوع. يعني حتى لا يظن التصحيف فيما لو - 00:09:34

ذكر بكتيته ولم يذكر بكتيته بان اوتى بابو هناج ابو السري وهنا عندهنا شسمه الذي معنا منذر ابن اعلى لو قال منذر ابو يعلى المنذر ابو يعلى فالذى لا يعرف ان كنية ابو يعلى - 00:09:56

يعني يظن انه ابو ولا يعرف الا انه ابن المنذر بن يعلی يظن ان اه ابن صحبت وصارت ابو فهذه فائدة معرفة هذا النوع من انواع علوم الحديث. نعم - 00:10:16

عن ابن الحنفية ابن الحنفية ومحمد ابن علي ابن حنفية محمد ابن علي ابن ابي طالب ومشهور بابن الحنفية يعني ان اهمهم منبني حنفية ولهذا يأتي ذكره احيانا محمد ابن علي واحيا ذكره بابن الحنفيين. وقد جاء ذكره هنا مرة بالحنفية ومر محمد بن علي - 00:10:33

نعم عن علي رضي الله عنه. عن امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاشميين المهدىين صاحب المناقض الجمة والفضائل الكثيرة رضي الله تعالى عنه وارضاه قال وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي قال حدثنا خالد يعني ابن حارث قال حدثنا شعبة قال اخبرني سليمان قال سمعت منذرا - 00:10:56

عن محمد ابن علي عن علي رضي الله عنه انه قال استحييت ان اسأل النبي صلی الله عليه وسلم عن المدين من اجل فاطمة فامر المقداد فقال منه الوضوء - 00:11:18

يعني من حصول المدى الوضوء ولكن فيه انه يغسل اذنيه ذكره ويغسل اذنيه نعم قال حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. نعم عن خالد يعني ابن الحارث الهجيمي عن شعبة ابن الحجاج الواسطي عن سليمان آلا الحنش - 00:11:33

نعم. قال سمعت منذرا عن محمد بن علي. سمعت؟ سمعت منذرا. ايوه نعم لذهب عن محمد بن علي. عن محمد هنا ذكره باسمه ونسبة وهذا طالب الحنفية هناك طالب الحنفية وهنا قال محمد بن علي وهو آلا يعني - 00:11:57

شخص واحد. نعم قال وحدثنا يحيى بن حبيب قال نعم وحدثنا هارون بن سعيد الایلی واحمد بن عیسی قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني مخرمة ابن بکیر عن ابیه عن سليمان ابن یسار عن ابن عباس رضي الله عنهم قال - 00:12:17

انه قال علي ابن ابی طالب رضي الله عنه ارسلنا المقداد ابن الاسود الى رسول الله صلی الله عليه وسلم فسألة عن المدين اخرجوا من الانسان كيف يفعل به؟ فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم توطأ وانضج فرجك. ثم ذكر هذا الحديث من طريق اخري - 00:12:38

عن علي رضي الله عنه عن علي رضي الله عنه ارسل عن ابن عباس ان عليا ارسل المقداد الاسود يسأل الرسول صلی الله عليه وسلم على المهدى فقال يعني ينضج يغسل يتوضأ وينضج قال توضأ - 00:12:58

وين ضع فرجك؟ يعني معه مثل اول يقال فيه الوضوء وفيه غسل الذكر وهذا يفيد بان يضع هنا بمعناه الغسل لانه جاء مفسرا في رواية اخري وهو انه يغسل ذكره ولا يكفي ان يرش عليه على ذكره الماء رشا - 00:13:20

يغسله غسلا لانها نجاسة تزال بالغسل سودان بالغسل فقال يعني يعني يتوضأ وينضج فرجه يعني يغسل فرجه والنضج هنا فسرته الرواية السابقة التي هي الغصب ولا يكفي ان يرش عليه الماء رشا - 00:13:40

نعم قال حدثني هارون ابن سعيد الایلی نعم واحمد بن عیسی نعم عن ابن وهب عبد الله ابن وهب المصري عن محرمة بن بکیر محرمة من بکیر ابن عبد الله ابن الاشجع عن ابیه. نعم - 00:14:04

عن سليمان ابن یسار. سليمان ابن یسار هذا احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وفقهاء المدينة السبعة في كما ذكرت ذلك من قبل - 00:14:22

اه ستة متفق على عدهم في الفقهاء السبعة. وواحد منهم الذي هو السابع اختلف فيه على ثلاثة اقوال. منهم من يجعل السابع اه ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومنهم من يجعل السابع ابو بکر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام ومنهم رجل السابع سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - 00:14:39

وانا ستة الباقيون فهؤلاء متفق على عدهم في الفقهاء السبعة وقد ذكره ابن القیم في كتابه في اول كتاب الاعلام واقعيا عندما جاء المدينة وذكر الفقهاء فيها في عصر الصحابة ثم في عصر التابعين ذكر منهم الفقهاء السبعة. ثم نقل او ذكر بيتين - 00:14:59

البيت الثاني على اسمائهم والسابع فيهم ابو بکر بن عبد الرحمن الحارث هشام ذكر البيتين فقال اذا قيل من في العلم سبعة ابو حرم

روايتهم ليست عن العلم خارجة فقلهم عبيد الله عروة قاسم سعيد - 00:15:21

ابو بكر سليمان خارجه عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عروة بن الزبير بن العوام القاسم بن محمد بن ابي بكر سعيد بن المسبب آآ خارج سليمان ابن يسار - 00:15:40

وقل لهم عبيد الله سعيد ابو بكر سليمان خارجة. سليمان ابن يسار هذا الذي معنا ذكرهم في هذا البيت يجمعهم وجعل السابع فيهم ابو بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام - 00:15:57

ولهذا كلمة الفقهاء السبعة تغنى عن شرد اسمائهم في مسائل الفقه. ولهذا عندما يأتون في مسألة من وسائل الفقه يقولون وقال بها الفقهاء كلمتان تغنى عن سرد هؤلاء السبعة. كما جاءوا كما ذكروا في زكاة العروض. قالوا وقال بها الفقهاء السبعة - 00:16:16

فكلمة الفقهاء السبعة اغنت عنه وقال فلان وفلان وفلان وفلان وفلان وبعد سبعة خاصة. نعم قال رحمة الله تعالى قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كریں قال حدثنا وکیع عن سفیان عن سلمة بن کھلیل عن کریب عن ابن عباس رضی الله - 00:16:36

تعالی عنہما ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قام من اللیل فقضی حاجته ثم غسل وجهه ویدیه ثم نام ثم ذکر یعنی هذه الاحادیث المتعلقة یعنی قیم القيام من النوم - 00:16:58

وهذا یفعل الانسان یعنی وكذلك فيما یتعلق یعنی بامور اخری في هذا الذات وذكر حديث عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قام من اللیل وكان نائما عند خالته میمونة - 00:17:18

قام علیه الصلاة والسلام وقضی حاجته یعنی قضی حاجته یعنی ثم بعد ذلك آآ غسل یدیه وجهه غسل یدیه بعد ان استعملهما في قضاء الحاجة وغسل وجهه باع حتى یعنی یخف عنه النوم وحتى یطیر عنه النوم. یعنی هذا یدل على ان مثل ذلك یعنی مشروع یعنی واما اذا - 00:17:38

اذا اراد ان یصلی فانه یعنی یتووضا ویصلی. لكن اذا اراد ان ینام فالرسول صلی اللہ علیہ وسلم فعل هذا فانه قضی حاجته وغسل یدیه ووجهه صلوات اللہ وسلامه وبرکاته علیه. نعم - 00:18:08

قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو قریب. ابو کریب محمد بن علاء وابو بکر بن عشیبة وعبد الله بن محمد. عبد الله بن محمد. آآ ابو بکر بن ابی - 00:18:28

وهذا ابو کریم محمد بن علاء بن کریب ابو کریب. نعم. قال حدثنا وکیع. وکیع بن الجراح. عن سفیان عن سفیان ثوری عن سلمة من کھلیل. نعم. عن کریب مولی بن عباس نعم. عن ابن عباس رضی الله عنہما. نعم - 00:18:38

قال رحمة الله تعالى حدثنا یحیی بن یحیی الیث التمیمی و محمد بن رمح قالا اخبرنا اللیل حدثنا یحیی ابن یحیی التمیمی. نعم. و محمد ابن رمح. قال اخبرنا اللیل حاء قال وحدثنا قتيبة بن سعید قال - 00:18:59

الیه عن ابن شهاب عن ابن سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة رضی الله عنہا ان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا اراد ان ینام وهو جنب توضا وضوء للصلوة قبل ان ینام. ثم ذکر هذه الاحادیث المتعلقة بالجناة والوضوء - 00:19:19

يعني لمن اراد ان ینام دون ان یغتسل وان السنۃ جاءت بذلك عن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم في ذلك السنۃ عن رسول الله علیه الصلاة والسلام. وان الانسان اذا اذا اجنب فانه یعنی یتووضا وضوء من صلاة - 00:19:39

وینام وبذلك تخف الجناة ویذهب الشیء الالثار التي تتعلق بالجماع ویتووضا فهذا فيه تخفیف للجناة الجناة باقیة لا بد من الاغتسال لكنها الرسول صلی اللہ علیہ وسلم فعل ذلك فدل على ان من جامع فان المستحب في حقه - 00:19:58

ان یتووضا قبل ان ینام وان لم یتووضا فلابد بذلك لانه جاء ما یدل على ان على ان الرسول علیه الصلاة والسلام انه آآ یعنی جاء عنه ما یدل على ان على ان الانسان اه اه - 00:20:18

يعني انه لا ینام دون ان یرى السماء. يعني معنی ذلك انه یعنی یحصل منه النوم دون ان ان یتووضا ولا یغتسل. لكن الوضوء اولی. الوضوء اولی ومستحب لانه جاء فيه احادیث كثیرة - 00:20:41

وجاء في بعض الاحادیث انه لم یمس ماء ومعنی ذلك انه نام بدون ان یتووضا فدل على ان الوضوء الاغتسال اکمل لا شک والوضوء

اذا حصل يعني فهو مستحب واولى وان لم يحصل فان ذلك - 00:21:00

سائق وجائز ولكن الاولى هو ان يتوضأ كما جاء في الاحاديث المتعددة في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ليش ؟ قالت عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلوة قبل ان ينام. نعم. كان اذا اراد - 00:21:20

ان ينام بهجوم توضأ وضوءه للصلوة قبل ان ينام. نعم قال حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. نعم. محمد ابن رمح. نعم. عن الليل. ليث ابن سعد قال حاء وحدثنا قتيبة بن سعيد - 00:21:42

نعم عن ليث نعم عن ابن شهاب حمد مسلم ابن عباد الله ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف هذا هو احد الثلاثة الذين يعني اختلف في جعلهم السابع من الفقهاء السابعة - 00:21:58

عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وهي صديقة بنت الصديق وهي من السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والذين زادوا احاديثهم في الكتب الستة - 00:22:18

على اكثر من مئة حديث الا انهم متفاوتون منهم من فوق الالف ومنهم فوق الالفين وابو هريرة اكثراهم فوق الخمسة الاف. نعم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابن علية ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن - 00:22:33

عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان يأكل او ينام توضأ وضوءه للصلوة ثم ذكر ايضا هذا الحديث المتعلق بان النساء اذا اراد ان يأكل او ينام فانه يتوضأ وضوءه للصلوة وهو باق - 00:22:55

جنابته وهو باق على جنابته. قال كان اذا قال اذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان يأكل او ينام توضأ وضوءه للصلوة. نعم. توضأ وضوءه للصلوة. فيه وضوء شرعي. ليس الوضوء اللغوي الذي هو غسل اليدين. وانما - 00:23:15

توضأ الوضوء الشرعي نعم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عن ابن علية وهو وهو اسماعيل ابن ابراهيم بالمقسم آ يعني ينسب او افتخر الى امه فيقال له ابن علية ها ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم ابن عبيد الله ابن معاذ قال حدثنا ابي قيس النخعي عن

وغندر غندر هو محمد ابن جعفر وغندر لقبه عن شعبة عن الحكم ابن عتبة الجدي عن ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي عن الاسود. وهو الاسود آ الاسود النخعي. نعم. عن عائشة. نعم - 00:23:56

قال حدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حاء قال وحدثنا عبيد الله ابن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد قال ابن المثنى في حديثه حدثنا الحكم سمعت ابراهيم يحدث - 00:24:18

ثم ذكر هذا الاسناد احال على ما سبق وفيه ان انه آ من هو الذي قال سمعت ؟ هذا الشخص ابن المثنى قال حدثني الحكم سمعت ابراهيم محمد بشارة محمد المثنى يعني - 00:24:42

في سياق ساقه على ان فيه عن العنونه سفيان عن ابراهيم عن الاسود سفيان عن ابراهيم عن الاسود بالحرف عنه. واما ابن مثنى فانه قال حدثنا سفيان حدثنا الحكم ايش ؟ قال عن قال حدثنا ابن علي ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود - 00:25:02

نعم والثاني وقال ابن المثنى في حديثه حدثنا الحكم سمعت ابراهيم يحدث هذا هو لان في الاول يعني سفيان ذكر يعني عن والحكم فيه عن وهذا يعني في هذه الرواية التي فيها فيها التحديث والسماح - 00:25:30

والاولى فيها عم فقط وهذا من دقة مسلم رحمة الله وعナイته بالمحافظة على الصيغ الاداء والتحديث وانه كان يحافظ وعليها نعم اشاد انتم تقولون الشيخ سفيان سفيان الثوري جلسات الاسناد قال حدثنا ابن علي ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة - 00:25:52

لا ها طيب نعم. قال حدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار وانا حدثنا محمد بن جعفر محمد وثنى ومحمد بشار ومحمد المثنى يلقب الزمن ومحمد البشار يلقب بالدار ومحمد ابن جعفر هذا هو - 00:26:23

الذى مر في الطريقة السابقة هنا ذكر باسمه وهناك ذكر بلقبه. وهنا ذكر في لقبه. نعم محمد بن جعفر عن شعبة عن قال حا وحدثنا

عبد الله بن معاذ عن أبيه عن معاذ ابن معاذ العبرى عن شعبة لهذا الاسناد. نعم. قال ابن مثنى في حديثه حدثنا الحكم سمعت ابراهيم يحدث. نعم - [00:26:47](#)

قال وحدثني محمد بن أبي بكر المقدم وزهير بن حرب قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد عن عبد الله قال وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وابن نمير واللفظ لهما. قال ابن نمير قال حدثنا أبي وقال - [00:27:16](#)
أبو بكر حدثنا أبو اسامة قال حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضي الله تعالى عنه قال يا رسول الله ايرقد احذنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توظأ - [00:27:36](#)

وما ذكر هذا الحديث عن عمر قال ايرقد احذنا وهو جنب؟ قال نعم يتوضأ وهذا مثل الاحاديث السابقة عن عائشة رضي الله عنها التي فيها انه يعني كان انه يتوضأ قبل ان ينام. وهنا آآل عمر سأله النبي - [00:27:54](#)
وسلم فاجابه بانه يرقد وهو جنب لكن يتوضأ. وهذا على سبيل الاستحباب والا فلو لم يتوضأ فان ذلك صح كما جاء في بعضهم الروايات الصحيحة قال وحدثني محمد ابن أبي بكر المقدم. نعم. وزهير ابن حرب. نعم. قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد. يحيى بن سعيد القطان. عن عبد الله - [00:28:09](#)

الله العمري المصغر قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير ابن غير محمد آآل محمد ابن عبد الله ابن نمير. واللفظ له ماء. قال ابن نمير حدثنا أبي. نعم. وقال أبو بكر حدثنا أبو اسامة. لا أبو اسامة - [00:28:36](#)

قال حدثنا قالا حدثنا عبد الله وهذا من موافقة أبو اسامة حماد ابن اسامة نعم قال حدثنا عبد الله عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر. نعم. ان عمر رضي الله عنه - [00:28:56](#)

قال وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق عن ابن جرير قال اخبرني نافع عن ابن عمر استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل ينام احذنا وهو جنب؟ قال نعم ليتوضأ ثم لينام حتى يغتسل اذا شاء - [00:29:18](#)
نعم وهذا مثل الذي قبله لانه اذا اذا تووضاً ينام هو يغتسل بعد ذلك اذا شاء هاه قال حدثنا عبد الله ثم ينام حتى يغتسل اذا شاء. اذا شاء يعني الوقت الذي يشاء ان يغتسل فيه. لابد منه لا يكفي الوضوء. لكنه - [00:29:41](#)

يعني اه الاغتسال ليس على الفور يمكن يكون متراقيا الى ان يأتي الوقت الذي يحتاج فيه وقت يريد ان يصل الي او يعني آآل يقرأ القرآن او غير ذلك من الامور التي تحتاج الى ان يجذب الجنابة - [00:30:01](#)
بالاقتسام قال حدثنا محمد ابن رافع نعم. عن عبد الرزاق بن همام الصناعي. وابن عن ابن جرير. عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جرير عن نافع نعم عن ابن عمر نعم - [00:30:21](#)

قال وحدثني يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر انه قال ذكر عمر ابن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه جنابة انه تصيبه جنابة من - [00:30:41](#)

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توظأ واغسل ذكرك ثم نم. ثم ذكر هذا الحديث عن عن عبد الله بن عمر هنا من روایة عبد الله بن عمر والذي قبله من روایة عبد الله عن أبيه. واما هذا من مسند عبد الله بن عمر لانه قال ذكر عبد - [00:31:00](#)

ذكر عمر للرسول صلى الله عليه وسلم وقال اغسل ذكرك وتوضأ. يعني ثم ينام. نعم من اجل اه يعني من اجل ما حصل يعني باثار اثار الجماع. نعم قال حدثني يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك نعم دار الهجرة عن عبد الله بن دينار المحدث - [00:31:20](#)

في مشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة نعم عن عبد الله بن دينار نعم عن ابن عمر. نعم قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس - [00:31:51](#)

قال سألت عائشة رضي الله عنها عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر الحديث قلتم كيف كان يصنع في ابه اكان يغتسل قبل ان ينام؟ ام ينام قبل ان يغتسل؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل - [00:32:12](#)

ربما اغتسل فنام وربما تووضاً فنام. قلت الحمد لله الذي جعل في الامر ساعة. ثم ذكر هذا الحديث يعني عن عائشة وانها ان هذا الذي سأله عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث هنا اشارة الى انه آآل - [00:32:32](#)

اقتصرت واشار اليه ولم ولم يذكره ما يتعلق بالوتر. وقد جاء ذلك في مسند الامام احمد وغيره ان انه سأله عن الوتر هل كان يوتر من اول ليلة او اخره؟ قالت من كل ذلك كان يفعل كان ربما اوتر في اوله وربما - [00:32:52](#)

ما اوتر في اخره وما اوتر في اوله وما اوتر في اخره. هذا هو الوتر الذي سأله عنه ولكن آآ مسلم رحمه الله هنا طواف واشار اليه بقوله وذكر الحديث يعني متعلق بهذا الامر الذي هو الوتر واتى بمحل الشاهد الذي اورده هنا - [00:33:12](#)

من اجله وهو انه اه عند اذا اصابت الجنابة واراد ان يتوضأ ان ينام فيغتسل وهو ان يغتسل او يتوضأ حصل اغتسال يعني ازالة الجنابة وان حصل الوضوء فحصل تخفيف الجنابة ولا الانسان لابد منه - [00:33:34](#)

او فيما بعد ذلك. نعم قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن ليث نعم عن معاوية بن صالح نعم عن عبد الله ابن ابي قيس نعم عن عائشة رضي الله قال وحدثنيه زهير بن حرب - [00:33:56](#)

قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدى حاء قال وحدثني هارون بن سعيد الایدي قال حدثنا ابن وهب جمیعا عن معاوية ابن صالح بهذا الاسناد مثله الجهاد قال عن زهير بن حرب نعم هو ابو خيثة يتكرر ذكره لان مسلم رحمه الله اکثر عن - [00:34:16](#)

شیخین لم یروی عن احد مثل ما یروی عنہما. وهمما ابو بکر بن ابی شیبۃ وابو خیثمة زهیر بن حرب هذان اثنان اکثر من روى عنهم مسلم من شیوخه فانه ذکر انه روى عنه مسلم الف وخمس مئة واربعين حديث الف وخمس مئة واربعين - [00:34:40](#)

تحديدا ابو زهیر بن حرب الف وخمس مئة وثمانين حديثا. ولهذا کثیرا ما تأتي ابو بکر فی شیبۃ وزهیر بن حرب وھذان الاثنان وھما بشیبۃ الحرب خرج منہم اصحاب الکتب الستة الى الترمذی فانه لم یخرج لهما - [00:35:05](#)

الترمذی لم یخرج لابی بکر من شیبۃ ولا لزهیر بن حرب. هذان اللذان اطافی عنہما مسلم ولم یکثر عن احد فيما اثر عنہما نعم قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدی - [00:35:25](#)

نعم قال اه ثم قال حاء وحدثني اه هارون بن سعيد الایلي. نعم. عن وهب. نعم. جمیعا عن معاوية بن صالح. نعم بهذا الاسلام مثله. نعم قال وحدثنا ابو بکر بن ابی شیبۃ - [00:35:42](#)

قال حدثنا حفص بن غیاب حاء قال وحدثنا ابو کریب قال اخبرنا ابن ابی زائدة حاء قال وحدثني عمرو الناقد وابن نمیر قال حدثنا مروان ابن معاوية الفزاری کلهم عن عاصم عن ابی الم توکل عن ابی سعید الخدیری رضی الله عنہ - [00:35:58](#)

انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اتی احکم اهله ثم اراد ان یعود فلیتوضأ. زاد ابو بکر فی حديثه بینہما وضوء وقال ثم اراد ان یعاود - [00:36:18](#)

نعم ثم ذکر هذا الحديث وهو مثل الذي قبله عن ابی سعید ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا اراد احکم اذا ایش اذا اتی احکم اهله ثم اراد ان یعود فلیتوضأ فلیتوضأ يعني یستحب له ان یتوضأ بین یعنی - [00:36:35](#)

بین بین الاجتماعین او بین المرتین من مرات الجماع فھذا ايضا المواقع التي یستحب لها الوضوء يكون ذلك انشط له في العود نعم اقرأ متین قال آآ نعم قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اتی احکم اهله ثم اراد ان یعود فلیتوضأ زاد ابو بکر فی حديثه - [00:36:56](#)

بینہما وضوء وضوءا نعم بینہما وضوءا. نعم. یتوضأ وضوءا. يعني بعض یتوضأ یتوضأ وضوءا بینہما. نعم وقال ثم اراد ان یعاود نعم قال ثم اراد ان یعاود يعني هذا لفظه - [00:37:22](#)

ینی یعاود الجماع. نعم قال حدثنا ابو بکر بن ابی شیبۃ عن حفص بن غیاث. نعم. قال وحدثنا وحدثنا ابو کریب. نعم. قال اخبرنا ابن زائدة زکریا بن ابی زائدة - [00:37:41](#)

قال حاء حدثني عمرو الناقد نعم وابن نمیر نعم قال حدثنا مروان بن معاوية فزاری کلهم عن عاصم نعم عاصم ابن سلیمان عن ابی الم توکل سلیمان الاحول عن ابی م توکل الناجی وهو علی بن داود - [00:37:58](#)

قال وحدثنا الحسن بن احمد بن ابی شعیب الحرانی قال حدثنا مسکین يعني ابن بکیر الحذاء عن شعبۃ عن هشام ابن زید عن انس رضی الله عنہ ان النبی صلی الله علیه وسلم كان یطوف على نسائه بغل واحد - [00:38:18](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد. ولعله كان يتوضأ بينهما وبينها بين هذه يعني هذا الطواف او في اثناء هذا الطواف كان يغتسل ليطوف على نسائه في غسل - 00:38:38

في غصن واحد صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا يدل على ان حصول الجماع يعني سواء كان من امرأة واحدة وتكرره او مع يعني عدد فان انه يعني يكشف فيه بغضن واحد. نعم - 00:38:58

قال حدثنا الحسن ابن احمد ابن ابي شعيب الحراني قال حدثنا مسكين يعني ابن بكير الحداء. يعني مسكين ابن بكير الحداء. لأن لأن تلميذه الذي هو الحراني ما زاد على كلمة مسكين. ولم ينسبه ولكن من دونه - 00:39:22

ولكن مدیونه الذي هو مسلم او مدیون مسلم هو الذي وضح نسبه وقال هو قال يعني يعني يعني ايش؟ ابوه نعم قال يعني ابن ابن بكير الحداء ابن بكير الحداء كلمة بكير الحداء هذه ما قالها تلميذه. وانما قالها من دون تلميذه - 00:39:45

وانما اتوا بكلمة يعني حتى يفهم انها ليست من كلام التلميذ. لأنهم لو نسبوه ذكروا اسمه واسم ابيه ونسبته لفهم ان هذا من كلام التلميذ. لكن التلميذ ما حصل منه الا كلمة واحدة وهي انه قال ذكر اسم شيخه فقط وقال مسكين - 00:40:10

لكن يعني لكن الذين اتوا بها بعده اتوا بكلمة تبين ان هذا ليس من التلميذ وانما هو من دونه. وعلى هذا فكلمة يعني هذا فعل مضارع له قائل وله فاعل - 00:40:31

فقاله ففاعله ضمير مستتر يرجع الى مسكين فاعله فاعل يعني فعل مضارع يرجع الى مسكين. وقائله من دون التلميذ من دون التلميذ يعني اه يعني كلمة يعني يعني آآ ترجع الى التلميذ وآآ ضمير مستتر يرجع للتلميذ الذي هو - 00:40:46

اسمه غير الذي هو اه حسن حسن ابن احمد ايوه ابن ابي شعيب الحراني نعم هذا هو يعني ان كلمة يعني فاعلها ضمير مستتر يرجع للشيخ الذي هو الحسن هذا واما قالها فهو من دون التلميذ. نعم - 00:41:13

قال عن شعبة نعم عن هشام بن زيد بن انس يعني يروي عن جده يعني يعني يروي عن جده انس بن مالك. اه عن انس قال وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا عمر بن يونس الحنفي قال حدثنا عكرمة بن عمار - 00:41:36

قال قال اسحاق ابن ابي طلحة حدثني انس ابن مالك رضي الله عنه قال جاءت ام سليم وهي جدة اسحاق حق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت له وعائشة عنده يا رسول الله المرأة ترى ما يرى الرجل - 00:42:01

في المقام فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه فقالت عائشة رضي الله عنها يا ام سليم فضحت النساء فضحتي النساء تربت يمينك فقال لعائشة بل انت فتربيت يمينك - 00:42:21

نعم فلتغتسل يا ام سليم اذا رأت ذاك العدو هذا ذكر هذا الحديث فيما يتعلق الاحتلام وان المرأة تحترم كالرجل والرجل اذا احتلم ووجد الماء بعد قيامه فانه عليه الاغتسال والمرأة اذا رأت الماء بعد ان شعرت في - 00:42:42

في الاختلاف انها تغتسل كما يغتسل الرجل. فام سليم جاءت الى الرسول عليه السلام وعندہ عائشة وسألته عن المرأة يعني تحترم وترى او يحصل منها ما يحصل الرجل. فقالت عائشة فضحتي النساء - 00:43:08

يعني بهذا الشيء الذي يعني ذكريه مما يعني ما يعني اه تستحي منه النساء مما تستحي منه النساء قال فضحت النساء تربت يمينك. وهذه كلمة يعني يؤتي بها يعني على صيغة يعني آآ خبر - 00:43:27

وقيل انها دعاء ولكن هذا الدعاء يعني لم يكن مقصودا وقد جاء عن النبي عليه الصلاة سلام انه قال اللهم من دعوت عليه بدعوة ليس لها باهله فاجعل ذلك او ابدل ذلك له طهرا وذكاء - 00:43:47

وهذا حديث رواه مسلم في صحيحه ومسلم رحمة الله ذكر الاحاديث او ذكر جملة من الاحاديث في اه في هذا الباب التي فيها اه تربت يمينك تكلتك امك وغير ذلك - 00:44:08

واتى بعدها لحديث عن ام سليم وهي انها كان عندها يتيمة فارسلتها للرسول صلى الله عليه وسلم والرسول كان رآها وهي صغيرة ثم رآها فقد كبرت فقال انت هي كبرتي لا كبر سنك - 00:44:23

كبرت اذا كبرت سنتي فرجعت الى ام سليم تبكي وقالت الرسول دعا علي فجاءته مسرعة قالت يا رسول الله انا دعوته على يتيمة

فقال ما علمت يا ام سليم ان اشتريت على ربي ان ما دعوت عليه بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها الله - 00:44:40

له زكاء وطهرا يجعلها زكاء وطهرا فيعني اه ثم ان مسلم رحمه الله اورد بعد هذا الحديث او هذا الحديث الحديث التي فيها عن ابن عباس ان النبي قال لمعاوية لا اشبع الله بطنه - 00:45:00

اذا اشفع الله بطنا ان يكون من هذا القبيل الذي هو دعاء له. دعاء له صار دعاء له. يعني دعاء لمعاوية رضي الله عنه لا اشبع الله بطنه الذي هو دعاء عليه ان يتضح فالنبي صلى الله عليه وسلم يعني اعتبر ذلك يعني بان يبدل الله زكاء وطهرا - 00:45:20

وهذا من دقة مسلم رحمه الله وعナイته واختياراته للاحاديث ووضعها في اماكنها. لان وضعه في هذا الحديث بعد هذه الاحاديث التي فيها آآ تكلتك امك وآآ تربت يمينك وآآ بترت الى كبر سنك - 00:45:40

وقال بعدها اني من دعوت له بدعوة فيسأل الله عز وجل ان يجعل لديك زكاة وطهرا فيكون دعاء له لا عليه اورد بعد ذلك حديث معاوية وليبيين ان هذا يعني آآ صار في صالحه وانه صار دعاء له - 00:46:01

بان يبدل الله زكاء وطهرا وهذا من كمال عنايته ودقته رحمه الله ايش؟ نعم في الاصل انها يعني ايه؟ يعني معناها انه يفتقر هو ان يعني يلتتصق بالتراب يعني لفقره وهذا يعني كما هو معلوم السنن لهم عليه بان يقولوه عند العتاب او عند - 00:46:21

يعني شيء يعني في مثل ذلك ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم بين ان كل من حصل له شيء من ذلك فقد سأله الله ان يبدل وان يجعله زكاء وطهرا. نعم - 00:46:48

نعم فلتغتسل يا ام سليم. نعم. اذا رأت الماء اذا رأت الماء اذا خرج منها كما يخرج من رجل اما اذا حس الانسان بانه جامع في النوم ثم قام ولم يجد شيئا في ثيابه فانه لا يغتسل. لانه انيق - 00:47:03

او علق ذلك برأوية الماء. قال نعم اذا هي رأت الماء. وهنا قال اذا رأت ذلك عن الماء الذي هو المني نعم قال حدثني زهير بن حرب. نعم. عن عمر بن يونس الحنفي. نعم. عن عكرمة بن عمار. نعم - 00:47:23

عن قال اسحاق بن ابي طلحة مش حابة طلحة هذا عمه انس ابن مالك لان لان اسحاق بن ابي طالب اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة يعني اخوه ابوه وعبدالله اخو انس ابن مالك لامه ام سليم - 00:47:42

وهذا اسحاق يروي عن عمه اخوه ابيه لامه انس ابن مالك رضي الله عنه. ها قال حدثني انس بن مالك قال جاءت مسلمين. نعم قال حدثنا عباس ابن الوليد قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة ان انس ابن مالك رضي الله عنه حدثهم ان - 00:48:00

ان ام سليم حدثت انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في من امها ما يرى الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل. فقالت ام سليم واستحببت من ذلك - 00:48:26

قالت وهل يكون هذا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم. فمن اين يكون الشبه؟ ان ماء الرجل غليظ ابيظ وماء المرأة رقيق اصفر. فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه - 00:48:46

ثم ذكر هذا الحديث ايضا ان عن انس في قصة ام سليم قال ايش؟ اولا قال انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في من امها ما يرى الرجل. نعم. فقال صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك المرأة - 00:49:07

اذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل. نعم. فلتغتسل. يعني اذا رأت ذلك يعني رأت الماء ليس مجرد انها حست بجماع في النوم ولكنها ما وجدت وانما كما جاء مقييد في بعض الاحاديث انها اذا رأت الماء - 00:49:26

فتغتسل ان الجنابة كما يفعل الرجل قالت فقلت ام سليم واستحببت من ذلك اه واستحببت من ذلك. قالت وهل يكون هذا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم فمن اين يكون الشبه؟ هنا ذكر ان ام سليم يعني انها استحببت - 00:49:43

يعني وقالت من اين يكون ذلك؟ ومعلومة من ام سليم هي التي جاءت وسألت وبادرت الى السؤال مبادرة الى السؤال لكن انه ذكر يعني ان الذي كانت يعني سألت هذا السؤال انها ام سلامة - 00:50:07

وليس المسلمين يعني يعني مثل ما حصل لعاشر حصل للصحبة وهذه حصل من الاستحباء وهي ام سلامة. فذكر النموبي ان بعض الرواد ذكروا ام سلامة ودين ام سليم وهذا هو الذي يستقيم لان لانسولين سألت ولم يكن حصل منها استحباء - 00:50:26

بالنسبة للسؤال وانما التي استحيت آم سلمة كما استحيت عائشة رضي الله عنها شوف كلام النووي على هذه الجملة قال ان المقصود بها ام سلمة هو ليس مفصولين. يقول هكذا هو في الاصول وذكر الحافظ ابويابو علي الغساني انه هكذا في اكثر نسخ. نعم. وانه - [00:50:49](#)

في بعض النسخ فجعل فقالت ام سلمة. والمحفوظ من طرق شتى آم سلمة نعم. ادري هنا كان قال القاضي عياض وهذا هو الصواب والقاء نعم وهذا هو الصواب لأن السائلة هي ام سليم. والراد عليها ام سلمة في هذا - [00:51:11](#)

حديث عائشة في الحديث المتقدم. نعم يعني ان هذا الذي حصل لكونها قد استحيت؟ آم سلمى هي اللي حصلت فيها يعني هذا السؤال الذي سمعته كما حصل استحياء للسؤال الذي - [00:51:33](#)

يعني سأله ف تكون هذه يعني مع انهم يعني هذه حاضرة في وقت او انهم حاضرتان في وقت واحد لكن الى الحديث ان الاستحياء من ام سليم من ام سلمة وليس من ام سليم لان ابن سليم هي التي سألت - [00:51:48](#)

هي التي سألت عن قادة ام سليم هنا نعم فقالت ام سليم واستحيت من ذلك. استحيت من ذلك ايوه قالت وهل يكون هذا؟ فقال [00:52:07](#)

نبي الله لتكون هذا تقول يعني وهل يكون هذا؟ يعني المرأة انها تحترم ويخرج منها من؟ نعم - [00:52:33](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم فمن اين يكون الشبه ان ماء الرجل غليظ ابيظ وما وما المرأة رقيق اصغر فمن ايهما على او سبق يكون منه الشبه؟ ثم ذكر ان ان شأن - [00:52:33](#)

الولد يكون من من مليء من ماء الرجل وماء المرأة. وانه اذا يعني آسبيق احدهما او الاب والغلبة يعني معناها انه كثرا او صار اكثر آا

فانه يكون الشبه. اما ان يكون اشباء لاعمامه اذا غالب مع الرجل او لاخواله اذا غالب - [00:52:51](#)

مع المرأة قال حدثنا عباس ابن الوليد عن يزيد ابن جرير عن سعيد ابن ابي سعيد ابن ابي عروبة عروبة سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ها؟ نعم. اذا جاء سعيد يروي عن قتادة فالمراد به سعيد بن ابي عروبة. نعم - [00:53:15](#)

السدوسى عنانس. نعم وانس من صغار الصحابة وقتادة من صغار التابعين. وفيه رواية تابعين صغير عن صحابي صغير قال حدثنا داود ابن قال حدثنا داود ابن رشيد قال حدثنا صالح بن عمر قال حدثنا ابو مالك الاشجعى - [00:53:40](#)

عن انس ابن مالك عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما الرجل في منامه اذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل. ثم ذكر هذا الحديث عن وقد ابهم المرأة انس رضي الله عنه في هذه الرواية - [00:54:08](#)

ابهم المرأة السائلة وهي امه كما مرت بذلك الروايات عنه رضي الله عنه وان نشتغل امة ولكنه هنا ابهمها فقال امرأة وذكر الحديث ان يعني انها تفعل مثل ما يفعل الرجل اذا رأته الماء فانها تغتسل - [00:54:31](#)

نعم قال حدثنا داود ابن رشيد نعم قال حدثنا صالح بن عمر. نعم عن ابي ما لك الاشجعى عن انس بن مالك. نعم قال وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال اخبرنا ابو معاوية عن هشام ابن عروبة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة - [00:54:52](#)

متى رضي الله تعالى عنها قالت جاءت ام سليم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء - [00:55:21](#)

فقالت ام سلمة يا رسول الله وتحترم المرأة؟ فقال تربت يداك فيما يشبهها او ولدها ثم ذكر هذا الحديث في قصة آاصحابي منه هشام العروبة عن زينب بنت ابي سلمة. عن زينب بنت ابي سلمة انها ذكرت مجيء قصة مجيء المسلمين - [00:55:41](#)

نعم تسأل النبي صلى الله عليه وسلم هل المرأة من على المرأة من غسلها اذا استلمت؟ قال نعم اذا فرأت الماء فقالت ام سلمة فقلت ام سلمة ايش قالت اه نعم فقلت ام سلمة - [00:56:09](#)

يا رسول الله يا رسول الله وتحترم المرأة؟ يعني هذا يوضح الحديث الذي مر وان التي سألت يعني هي ام سلمة كما قالت او تحترم المرأة ها هو تحت ها هو تحت عين المرأة يعني هذا مطابق للسؤال الذي مر شده السابق الذي يضيف الى ام سليم - [00:56:29](#)

وان ان التي سألت او اه يعني تعجبت من ذلك او اه او ان المرأة يعني قالوا نعم فيما ولدها. نعم. يعني ما نفعت بها ولدها يعني من

قال حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال اخربنا ابو معاوية محمد ابن خادم الظرير الكوفي عن هشام العروة. نعم. عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة. وهي ربيبة الرسول صلى الله عليه وسلم. عن ام سلمة - 00:57:22

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وذهير ابن حرب قالا حدثنا وكيع حاء قال وحدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن هشام العروة بهذا الاسناد مثل معناه وزاد قالت قلت فضحت النساء - 00:57:37

نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وذهير بن حرب. نعم. عن وكيع. نعم قال حاوي حدثنا ابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر العدنى عن سفيان سفيان ابن عبيدة عن هشام ابن عروة نعم في هذا الاسلام نعم - 00:57:56

واقول فرحت النساء يعني قول ام سلمة وهذا مثل مقوله عائشة التي سبقها مرت وضعف النساء نعم قال وحدثنا عبد الملك ابن شعيب ابن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل ابن خالد - 00:58:15

عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتهم ان سليم رضي الله تعالى عنها ام بني ابي طلحة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث هشام - 00:58:35

غير ان فيه قال قالت عائشة فقلت لها اف لك اترى المرأة ذاك؟ اترى المرأة ذلك نعم ثم ذكر يعني هذا وهذا مثل ما تقدم عن عائشة انها يعني حصل منها مثل ما حصل لام سلمة - 00:58:57

واما ان هنا استغربنا ان يحصل ذلك من النساء وبين الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ذلك اعد النثر قال ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها ام سليم - 00:59:20

ام بني ابي طلحة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث هشام. نعم. غير ان فيه قال قالت عائشة فقلت لها اف لك اترى المرأة ذلك نعم - 00:59:36

والماء ها قال حدثنا عبد الملك بن شعيب ابن الليث نعم قال احدثني ابي نعم عن عقيل بن خالد عقيل بن خالد بن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن زبير ان عائشة. نعم - 00:59:50

قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازى وسهل بن عثمان وابو قریب واللفظ لابي كریم. قال سهل حدثنا وقال الاخران اخربنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن مصعب ابن ابي شيبة عن مصعب بن شيبة عن مسافع ابن عبد الله - 01:00:10

عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل تغتسل المرأة اذا احتلمت ابصرت وابصرت الماء؟ فقال لها عائشة. فقالت لها عائشة تربت يداك - 01:00:30

واللت والت نعم. نعم. قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الولد اخواله. واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه - 01:00:49

ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها اه عن عائشة ان امرأة قالت لرسول الله هل تغتسل؟ رجل ابهمت المرأة وهي ام سليم. نعم هل تغتسل المرأة اذا احتلمت وابصرت الماء؟ وابصرت الماء اي الخارج منها. نعم. فقال نعم. فقالت لها عائشة - 01:01:12

تربت يداك واللت وقلة هذه اذا معناتها اصابتها وهي الحرية اه قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعيها وان يكون الشبه الا من قبل ذلك اذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الولد - 01:01:36

قاله واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه. نعم قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازى وسهل ابن عثمان وابو قریب واللفظ لابي كریم قال سهل حدثنا وقال الاخران اخربنا ابن ابي زائدة - 01:01:56

عن ابيه عن يحيى بن زكريا في ابي زايد. يحيى بن زكريا بن ابي زايد يروي عن ابيه زكريا نعم عن مصعب ابن شيبة عن سبع بن عبد الله عن عروة - 01:02:15

اه ثم بعد ذلك باب بيان صفة من الرجل. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين احسن الله اليكم وبارك فيكم ونفعنا الله بما قلتم وامد الله عمركم على طاعته - 01:02:32

اـه هـؤـلـاء اـه طـلـاب يـعـزـونـكـم فـي فـضـيـلـة الشـيـخ العـلـامـة زـيـد بنـ هـادـي المـدـخـلـي رـحـمـه اللهـ تـعـالـى. كـتـرـتـ الـأـوـرـاقـ فـي ذـكـ اـحـسـنـ اللهـ عـزـاءـ

الـجـمـيـعـ فـيـهـ فـهـوـ عـالـمـ فـاضـلـ يـعـنـيـ مشـتـغـلـاـ بـالـعـلـمـ - 01:02:52

يـحـافـظـ وـقـتـهـ فـيـمـاـ يـعـودـ عـلـيـهـ الـخـيـرـ وـكـانـ شـغـلـهـ الـعـلـمـ تـعـرـيـفـاـ وـتـدـرـيـسـاـ وـكـانـ مـاـ نـحـسـنـ وـالـلـهـ وـالـلـهـ حـسـبـكـ. غـفـرـ اللـهـ لـهـ

وـرـحـمـهـ. وـلـاـ فـتـنـاـ بـعـدـ هـذـاـ السـائـلـ يـقـولـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـمـ هـلـ غـسـلـ الـأـنـثـيـنـ مـنـ الـمـذـيـ لـلـوـجـوـبـ - 01:03:10

وـذـكـ لـلـذـكـ؟ هـنـاـ هـوـ جـاءـ الـحـدـيـثـ فـيـ هـذـهـ قـدـ يـعـصـيـ الـذـكـ اوـ اـنـثـيـهـ هـذـاـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ قـامـ مـاـ قـامـ

فـقـضـيـ حاجـتـهـ وـغـسـلـ وـجـهـ وـيـدـيـهـ. نـعـمـ. بـمـاـ جـاءـ تـقـدـيمـ الـوـجـهـ عـنـ الـيـدـيـنـ - 01:03:39

فـمـاـ الـحـكـمـ يـعـنـيـ كـمـاـ هـوـ مـعـلـومـ الـعـطـفـ بـالـلـوـاـوـ لـاـ يـخـفـيـ الـتـقـدـيمـ وـالـتـعـظـيمـ مـعـلـومـ انـكـ يـعـنـيـ بـيـدـهـ يـعـنـيـ بـيـدـهـ ثـمـ يـغـسـلـ وـجـهـ

لـاـ سـيـمـاـ اـذـاـ كـانـ بـهـمـاـ شـيـءـ بـعـدـ اـرـازـةـ الـحـدـثـ - 01:04:01

تـقـدـيمـ وـتـعـقـيرـ بـحـرـفـ الـلـوـاـوـ لـاـ يـفـيـدـ شـيـئـاـ. غـسـلـ وـجـهـ وـيـدـيـهـ يـعـنـيـ اـنـهـ غـسـلـ غـسـلـ يـدـيـهـ وـجـهـ هـذـاـ السـائـلـ يـقـولـ رـجـلـ اوـقـفـ عـمـارـةـ

الـتـقـدـيمـ وـالـتـأـخـيرـ يـعـنـيـ فـيـ الذـكـرـ بـالـلـوـاـوـ لـاـ يـعـنـيـ لـاـ يـعـتـبـرـ - 01:04:22

كـذـبـ فـلـاـ يـعـنـيـ ذـكـ اـنـ مـاـ كـانـ مـقـدـمـ وـمـاـ كـانـ مـتـعـقـرـ يـكـونـ مـتـأـخـرـ فـانـ الـلـوـاـوـ لـاـ نـقـتـضـيـ التـرـتـيبـ بـلـ يـعـنـيـ يـكـونـ يـعـنـيـ هـذـاـ

قـبـلـ هـذـاـ يـكـونـ مـتـأـخـرـ قـبـلـ الـمـتـقـدـمـ - 01:04:41

اـهـ هـذـاـ يـقـولـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـمـ رـجـلـ اوـقـفـ عـمـارـةـ لـهـ عـلـىـ ذـرـيـتـهـ وـعـلـقـ الـوـقـفـ بـعـدـ مـوـتـهـ هـلـ يـعـتـبـرـ هـذـاـ وـقـفـاـ اـمـ وـصـيـةـ؟ وـهـلـ تـصـحـ

الـوـصـيـةـ لـلـوـرـثـةـ اـهـ الشـيـءـ الـذـيـ يـكـونـ بـعـدـ الـمـوـتـ هـوـ يـعـتـبـرـ وـصـيـةـ وـالـوـصـيـةـ لـيـسـ لـهـمـ لـيـسـ لـهـمـ اـنـ يـوـصـيـ لـهـمـ - 01:05:07

لـيـسـ لـهـ اـنـ يـوـصـيـ لـوـارـثـ وـاـنـمـاـ الـوـصـيـةـ تـكـوـنـ لـغـيـرـ الـوـارـدـيـنـ فـاـذـاـ كـانـ جـعـلـ ذـكـ بـعـدـ مـوـتـهـ مـعـنـيـ ذـكـ صـارـ وـصـيـةـ مـاـ هـوـ بـوـقـفـ لـاـنـ الـوـقـتـ

يـكـونـ نـاجـزاـ الـوـقـفـ يـكـونـ نـاجـزاـ فـيـ الـحـيـاـةـ - 01:05:30

وـالـوـصـيـةـ تـكـوـنـ بـعـدـ الـمـوـتـ اـهـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـمـ يـسـأـلـ يـقـولـ خـرـوجـ الـمـنـيـ مـنـ غـيـرـ شـهـوـةـ وـالـاحـتـلـامـ ذـكـ. هـلـ يـجـبـ يـعـنـيـ الطـهـارـةـ الغـسـلـ اـذـاـ

كـانـ اـنـ تـحـقـقـ اـنـ وـاـنـ حـذـيـفـةـ الـذـيـ خـرـوجـهـ يـوـجـبـ الـاـغـتـسـالـ - 01:05:46

وـاـمـاـ الـهـدـيـ فـكـمـاـ عـرـفـنـاـ لـيـسـ فـيـهـ اـلـاـ لـيـسـ فـيـهـ اـلـاـ الـوـضـوـءـ وـغـسـلـ الـذـكـ وـالـأـنـثـيـنـ - 01:06:05